



رئيس الهيئة

قرار رقم (٤٠) لسنة ٢٠٢٥

بتاريخ ٢٠٢٥/٧/٧

بشأن قيد وسطاء التأمين

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية.  
بعد الاطلاع على القانون رقم ١٥٥ لسنة ٢٠٢٤ بإصدار قانون التأمين الموحد.  
وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة المالية رقم ١٤٧ الصادر بتاريخ ٢٠٢٤/٧/١٧  
وعلى مذكرة الإدارية المركزية للترخيص وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن.

#### قرار

المادة الأولى: يقيد وسطاء التأمين الآتي ذكرهم فيما بعد بسجل وسطاء التأمين بالهيئة ك وسيط تأمين بالجهاز الإنتاجي وفقاً لأحكام القانون رقم (١٥٥) لسنة ٢٠٢٤ وذلك لمدة خمس سنوات اعتباراً من تاريخ صدور القرار.

الرقم القومي	الشركة	رقم القيد	الاسم
٣٠٠١٢٠٣٠١٠٣٩١٥	أكسا لتأمينات الحياة	٥٤١٢٥	عبد الرحمن أشرف محمود حلمى مرعي
٢٩٩٠١٢٩٠٢٠٠٢٣٣	أكسا لتأمينات الحياة	٥٤١٢٦	احمد محمد السيد محمود محمد
٣٠٢٠٨١٥٣٥٠٠٦٦	أكسا لتأمينات الحياة	٥٤١٢٧	غاده محمد عبد الفتاح ابو مسلم
٢٩٥٠٦٠٦٢٠٠٤٦٧	أكسا لتأمينات الحياة	٥٤١٢٨	كاثرين ماهر غالى تادرس عبد الملاك
٢٩٦١٢٠٩٠١٠٤٧٣٤	أكسا لتأمينات الحياة	٥٤١٢٩	ابراهيم ايمن ابراهيم الشيمى

المادة الثانية: على الإدارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة  
الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد فريد صالح

